


هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة
العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



A

Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

CX/CAC 26/49/18

البند 11 من جدول الأعمال

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

هيئة الدستور الغذائي

الدورة التاسعة والأربعون

مركز جنيف الدولي للمؤتمرات، جنيف، سويسرا

6-10 يوليو/تموز 2026

انتخاب الرئيس ونواب الرئيس

1- الانتخابات

1-1 أعضاء مكتب هيئة الدستور الغذائي

1-2 لأغراض انتخاب الرئيس ونواب الرئيس، تُطبّق اللائحة الداخلية لهيئة الدستور الغذائي (الهيئة) على النحو الوارد في دليل إجراءات الدستور الغذائي¹ (انظر بالتحديد المادة الثالثة) فضلاً عن اللائحة العامة لمنظمة الأغذية والزراعة على النحو الوارد في الجزء الأول من النصوص الأساسية للمنظمة (طبعة عام 2017)². وترد في ما يلي ملاحظات تفسيرية لهذه المواد في ضوء الوضع الراهن.

1-3 ووفقاً للفقرة 1 من المادة الثالثة من اللائحة الداخلية للهيئة، ستنتخب الهيئة في دورتها التاسعة والأربعين رئيساً وثلاثة نواب للرئيس سيشغلون مناصبهم اعتباراً من نهاية الدورة التاسعة والأربعين وحتى نهاية الدورة العادية المقبلة للهيئة (الدورة الخمسون [2027]).

الرئيس

1-4 بما أن الرئيس الحالي، السيد Allan Azegele (كينيا)، قد انتُخب في الدورة السابعة والأربعين للهيئة (2024)، وأُعيد انتخابه في الدورة الثامنة والأربعين للهيئة (2025)، وشغل منصبه لولايتين لم تتعدّ مدّتهما السنتين، فهو مؤهل لإعادة انتخابه كرئيس للهيئة.

¹ متاح على العنوان التالي: <https://www.fao.org/fao-who-codexalimentarius/publications/ar>.

² متاحة على العنوان التالي: <https://openknowledge.fao.org/server/api/core/bitstreams/2a15274e-06d8-4018-91c9-26337d638ff6/content>

نواب الرئيس

5-1 إنَّ نواب الرئيس الحاليين، الدكتور Jing Tian (الصين) والسيد خالد الزهراني (المملكة العربية السعودية) والسيدة Betül Vazgeçer (تركيا)، مؤهلون لإعادة انتخابهم كنواب للرئيس بما أنهم جميعاً قد انتُخبوا في الدورة السابعة والأربعين للهيئة وأُعيد انتخابهم في الدورة الثامنة والأربعين للهيئة (2025)، وشغلوا مناصبهم لولايتين لم تتعدَّ مدتهما السنتين. وإنَّ نواب الرئيس مؤهلون كذلك للانتخاب لمنصب رئيس الهيئة.

2- الأعضاء المنتخبون على أساس التوزيع الجغرافي في اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

1-2 إنَّ رئيس الهيئة ونوابه هم، على التوالي، رئيس اللجنة التنفيذية ونوابه. ووفقاً للفقرة 1 من المادة الخامسة من اللائحة الداخلية للهيئة، تتألف اللجنة التنفيذية، إضافة إلى الأعضاء السالفي الذكر والمنسقين المعينين على أساس المادة الرابعة من اللائحة الداخلية، من سبعة أعضاء آخرين تنتخبهم الهيئة من بين أعضائها، على أساس عضو واحد عن كل موقع من المواقع الجغرافية التالية: أفريقيا، وآسيا، وأوروبا، وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، والشرق الأدنى، وأمريكا الشمالية، وجنوب غرب المحيط الهادئ. وتُعادل مدة ولاية هؤلاء الأعضاء دورتين عاديتين للهيئة، وتُجوز إعادة انتخابهم فقط في حال لم تتعدَّ فترة ولايتهم الحالية أكثر من سنتين. ولكن بعد أن يبقوا في مناصبهم لفترتين متعاقبتين، لا يجوز إعادة انتخابهم لفترة تالية.

2-2 وقامت الهيئة في دورتها الثامنة والأربعين (2025)، بالموافقة العامة، بانتخاب أو إعادة انتخاب أعضاء اللجنة التنفيذية التالية أسماؤهم على أساس التوزيع الجغرافي للفترة التي تبدأ من نهاية الدورة الحالية إلى نهاية الدورة العادية الثانية التالية للهيئة، أي الدورة الخمسين (2027):

- أفريقيا: المغرب (أُعيد انتخابه)؛
- آسيا: الهند (أُعيد انتخابها)؛
- أوروبا: مملكة هولندا (انتُخبت)؛
- أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي: كوستاريكا (أُعيد انتخابها)؛
- الشرق الأدنى: الإمارات العربية المتحدة (انتُخبت)؛
- أمريكا الشمالية: الولايات المتحدة الأمريكية (انتُخبت)؛
- جنوب غرب المحيط الهادئ: أستراليا (أُعيد انتخابها).

3-2 وبالتالي، لا توجد حاليًا أي انتخابات مقرّرة لهذه المناصب في الدورة التاسعة والأربعين للهيئة. ولكن الأعضاء المنتخبين على أساس التوزيع الجغرافي **مؤهّلون** للانتخاب لمنصب رئيس أو نائب رئيس الهيئة.

4-2 وتنص الفقرة 1 من المادة الخامسة من اللائحة الداخلية للهيئة على أنه ينبغي للجنة التنفيذية ألاّ تضم أكثر من مندوب واحد من أي بلد من البلدان. ووفقًا للفقرة 1 من المادة السادسة، إذا انتُخب مندوب من أحد البلدان المدرجة في الفقرة 2-2 أعلاه رئيسًا أو نائبًا لرئيس الهيئة، فسيُدعى أعضاء الهيئة الذين يشكّلون الإقليم المعني أو مجموعة البلدان المعنية إلى اقتراح مرشح جديد.

3- فترات الترشيح وترتيب الانتخابات

3-1 إنّ فترات الترشيح لانتخاب الرئيس ونواب الرئيس والأعضاء المنتخبين على أساس التوزيع الجغرافي، تكون مفتوحة فقط خلال دورة الهيئة وفقًا للجدول 1 المبين أدناه. ويقدم الجدول أيضًا مواعيد الانتخابات بالاقتراع السري في حال كان هناك أكثر من مرشح واحد لمنصب انتخابي.

الجدول 1 - فترات الترشيح

المنصب	موعد افتتاح فترة الترشيح	موعد إغلاق فترة الترشيح	الانتخاب بالاقتراع السري (عند الاقتضاء)
الرئيس	الاثنين، 6 يوليو/تموز الساعة 11:00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي (CEST)	الاثنين، 6 يوليو/تموز الساعة 15:00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي (CEST)	الثلاثاء، 7 يوليو/تموز الساعة 10:00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي (CEST)
نواب الرئيس	الثلاثاء، 7 يوليو/تموز الساعة 13:00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي (CEST) (أو الساعة 10:00 في حال لم تكن هناك حاجة إلى اقتراع سري لاختيار الرئيس)	الثلاثاء، 7 يوليو/تموز الساعة 15:00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي (CEST)	الأربعاء، 8 يوليو/تموز الساعة 10:00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي (CEST)

3-2 وتماشياً مع الفقرة 2-4 أعلاه، إذا كان لا بد من مُرشّح لمنصب العضو المنتخب على أساس التوزيع الجغرافي، تكون فترة الترشيح على النحو المذكور في الجدول 2 أدناه.

الجدول 2

الانتخاب بالاقتراع السري (عند الاقتضاء)	موعد إغلاق فترة الترشيح	موعد افتتاح فترة الترشيح	المنصب
الأربعاء، 8 يوليو/تموز الساعة 18:00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي (CEST)	الأربعاء، 8 يوليو/تموز الساعة 15:00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي (CEST)	الأربعاء، 8 يوليو/تموز الساعة 13:00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي (CEST) (أو الساعة 10:00 في حال لم تكن هناك حاجة إلى اقتراع سري لاختيار الرئيس)	العضو في اللجنة التنفيذية المنتخب على أساس التوزيع الجغرافي

3-3 وقد وُضع جدول ترتيب الانتخابات أعلاه من أجل ضمان الاتساق مع الفقرة 1 من المادة الخامسة من اللائحة الداخلية للهيئة.

4-3 ملاحظة بشأن الإجراءات والتصويت

3-5 يمكن الاطلاع على القائمة الكاملة للوائح الهيئة المتعلقة بالإجراءات والتصويت على الموقع الإلكتروني للدستور الغذائي ضمن خانة "انتخابات اللجنة التنفيذية".³

4-4 أعضاء مكتب هيئة الدستور الغذائي وأعضاء اللجنة التنفيذية

4-1 يمكن الاطلاع على القائمة الكاملة لأعضاء هيئة مكتب هيئة الدستور الغذائي وأعضاء اللجنة التنفيذية منذ عام 1963 على الموقع الإلكتروني للدستور الغذائي.⁴

5-4 أعضاء هيئة الدستور الغذائي

5-1 يمكن الاطلاع على القائمة الكاملة لأعضاء الهيئة حتى مايو/أيار 2026 على الموقع الإلكتروني للدستور الغذائي.⁵

³ <https://www.fao.org/fao-who-codexalimentarius/committees/executive-committee/ccexec-elections/ar/>

⁴ <https://www.fao.org/fao-who-codexalimentarius/about-codex/members/ar/>

⁵ <http://www.fao.org/fao-who-codexalimentarius/about-codex/members/ar/>

6- تعيين المنسقين

6-1 يخضع تعيين المنسقين لللائحة الداخلية لهيئة الدستور الغذائي على النحو الوارد في دليل إجراءات الدستور الغذائي (انظر على وجه التحديد المادتين الرابعة والخامسة)، وكذلك اللائحة العامة للمنظمة على نحو ما ترد في الجزء الأول من النصوص الأساسية للمنظمة (طبعة عام 2017).

6-2 وتنص الفقرة 2 من المادة الرابعة من اللائحة الداخلية للدستور الغذائي على ما يلي "[من] حيث المبدأ، يتم ترشيحهم [المنسقين] في كل دورة للجنة التنسيق ذات الصلة (...). ويتم تعيينهم في الدورة العادية التالية للهيئة".

6-3 ووافقت الهيئة في دورتها السابعة والأربعين (2024) على أن المنسقين التاليين المعينين/المعاد تعيينهم "تمتد ولايتهم اعتبارًا من نهاية الدورة السابعة والأربعين للهيئة وحتى نهاية الدورة العادية الأولى للهيئة بعد الدورة المقبلة للجان التنسيق ذات الصلة".

- لجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا: اليابان (أعيد تعيينها)
- لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أوروبا: ألمانيا (أعيد تعيينها)
- لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي: أوروغواي (عُينت)
- لجنة تنسيق الدستور الغذائي في الشرق الأدنى: عُمان (عُينت)
- 6-4 ووافقت الهيئة في دورتها الثامنة والأربعين (2025) على أن المنسقين التاليين المعينين/المعاد تعيينهم "تمتد ولايتهم اعتبارًا من نهاية الدورة الثامنة والأربعين للهيئة وحتى نهاية الدورة العادية الأولى للهيئة بعد الدورة المقبلة للجان التنسيق ذات الصلة".

- لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أفريقيا: غامبيا (عُينت)
- لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ: جزر كوك (عُينت)
- لجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا: اليابان (أعيد تعيينها)
- لجنة تنسيق الدستور الغذائي في الشرق الأدنى: عُمان (أعيد تعيينها)

6-5 وبالتالي، مع ملاحظة عدم انعقاد اجتماعات لأي من لجان التنسيق في الفترة الواقعة بين دروتي الهيئة الثامنة والأربعين والتاسعة والأربعين، لا توجد حاليًا مواعيد مقررة لشغل هذه المناصب في الدورة التاسعة والأربعين للهيئة. ولكن المنسقين مؤهلون لانتخابهم لمنصب رئيس ونائب رئيس هيئة الدستور الغذائي.

6-6 وتنص الفقرة 1 من المادة الخامسة من اللائحة الداخلية للهيئة على أنه ينبغي للجنة التنفيذية ألا تضم أكثر من مندوب واحد من أي بلد من البلدان. ووفقًا للفقرة 1 من المادة السادسة، إذا انتُخب مندوب من أحد البلدان المدرجة في الفقرتين 3-6 و4-6 أعلاه رئيسًا أو نائبًا لرئيس الهيئة، فسيُدعى أعضاء الهيئة الذين يشكّلون الإقليم المعني أو مجموعة البلدان المعنية إلى اقتراح مرشح جديد لتعيينه.